

## 3694 - حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة عندما يذكره الإمام

### في القراءة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اذا كنت اصلی في صلاة جهرية مع جماعة. وفي اثناء قراءة الامام ورد ذكر الرسول صلی الله عليه وسلم كمثل قوله سبحانه

[00:00:00](#)

محمد رسول الله والذين معه الاية. هل يجوز لي ان اقول -

صلی الله عليه وسلم اذا ذكر نبینا محمد صلی الله عليه وسلم. الافضل الاوصات. اذا كان الامام يقرأ في المغرب والعشاء والفجر او

[00:00:20](#)

الجمعة لفظ الانظار. فلا تسبح عند التسبيح والتهليل ولا تصلي عند النبي -

[00:00:40](#)

وسلم لان الله يقول اذا قرأ القرآن فاستمعوا له انصتوا. فالافضل الانصات ولو صلی على النبي او قال سبحان الله عدد من اسماء الله

فلا حرج. لكن ترك هذا لان المحفوظ عن النبي صلی الله عليه وسلم انه كان اذا قرأه في الجهرية لا يقف عند اية الرحمة ولا عند اية

[00:01:00](#)

الوعيد ولا عند اية الاسماء والصفات -

[00:01:20](#)

يستمر فالافضل لك ان تستمع ولا تقف ولا تقول شيء عند مرور ايات من الامام وهو يقرأ ولا من ان وانت تقرأ في في الفر.

اما في النافلة فالامر واسع. التهديد بالليل. نعم. ونحوه. اذا قرأت تقف عند الرحمة -

[00:01:40](#)

تسأل عندها تعوذ عند اسماء الله يسبح الله عند ذكر النبي تصلي عليه الصلاة والسلام وهكذا في اذا كنت خسى التراويف

[00:01:40](#)

والصيام في رمضان وسكت يدعو دعوت انت ايضا او تصلي عليه صليت انت اللهم صلي اما اذا -

[00:01:40](#)

لانك مأمور بالانصات. نعم. جزاكم الله خيرا -